

وزير الإدارة المحلية  
الدكتور نادر الحلقي



تعميم

تنفيذاً للقرار رقم ٢/٨٦ م لعام ٢٠١٥ وملحقه الصلدين عن محكمة القضاة الإداري بمشرف في الدعوى ذات الأسس /٣٧٨٥/ لعام ٢٠١٥ للموشح بصيغة النفاذ والمتمتمن من حيث النتيجة :

١- تصحيح الخطأ المادي الذي شاب قرار هذه المحكمة ذي الرقم (٢/٨٦ م) الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ في القضية ذات الأسس (٣٧٨٥) لعام ٢٠١٥ بحيث تصبح الفقرة للحكمية الأولى من القرار المنكور وفق الآتي إلقاء الحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة لعائدة للجهة المدعى عليها ضمناً لإعادة الوسيط المستهلك الذي يحتوي على مادة البلاتين إلى الإدارة المدعية بدلاً من إلقاء الحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة للجهة المدعى عليها ضمناً بإعادة مادة البلاتين إلى الإدارة المدعية لوليد في قرار المنكور .

٢- اعتبار هذا القرار جزءاً لا يتجزأ من قرار ذي الرقم (٢/٨٦ م) لعام ٢٠١٥ م .

٣- تبليغ هذا القرار من يلزم أصولاً .

٤- تثبيت هذا التصحيح على نسخة لحكم الأصلية وفي السجل حسب الأصول ) .

ترغب من جميع الجهات العامة وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠ إعلان شركة مصفاة باناس عن لية مستحققات أو ممتلكات أو أموال منقولة أو غير منقولة عائدة لشركة البلاد كالمست لسعودية ووضع الإشارة للترمة عليها ضمناً لإعادة الوسيط المستهلك الذي يحتوي على مادة البلاتين إلى شركة مصفاة باناس حتى تتمكن من تصحيح حقوقها .

- المواطن المختر لشركة البلاد كالمست السعودية المدعى عليها بحسب نص المادة /٢٥/ من العقد رقم ٢٠٠١/٩ :  
لعبد محمد خالد الأصغر - جادة لغزي -بناية الأصغر - باناس-سوريا
  - الوكيل لتجاري لشركة البلاد كالمست المدعى عليها بحسب نص المادة /٢٦/ من ذات العقد :  
لعبد محمد يحيى الأصغر بموجب فوكلة المسجلة برقم /٢٧٩٨٧/ بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩
- تمت في / ١٤٣٦هـ الموافق ٢٠١٥/٤/١٦

رئيس مجلس الوزراء  
الدكتور نادر الحلقي

وزارة الإدارة المحلية  
سوان  
التاريخ: ٢٠١٥/٤/١٦  
تمت في ٢٠١٥/٤/١٦

رئيس الديوان العام  
لرئاسة مجلس الوزراء



إلى محافظة .....

٢٥ / ٢٠١٥

إلى كافة الأجهزة المحلية المرتبطة بالمحافظة والوحدات الإدارية  
للاطلاع و إجراء اللازم وفق مضمونه

الرقم: ٢٩٤ / ١٠ / ٢٠١٥  
تاريخ: ٢٠١٥ / ١ / ١

محافظ حمص  
طلال البرازي

صورة إلى :

- السيد وزير الإدارة المحلية يرجى الاطلاع.
- السيد وزير المالية يرجى الاطلاع .
- السيد رئيس مجلس المحافظة يرجى الاطلاع.
- أمين عام المحافظة.
- المدينة الصناعية بحسب: للاطلاع لإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية الخدمات الفنية : للاطلاع لإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية المصالح العقارية: لإجراء اللازم وفق مضمونه .
- مديرية الشؤون المالية للمتابعة .
- مديرية الثقافة والمعلوماتية : لنشره على موقع المحافظة الإلكتروني .
- مديرية الشؤون القانونية: للمتابعة .
- المصنف .



رئيسة الإدارة المحلية  
د. شمس الدين محمد الميرزاوي

## تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم (٢/٢٢٦٧) تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٢ الجائر على قوة الأمر المقضي، في القضية ذات الرقم /٢٤٦٧/ لعام ٢٠٠٥ (ظياً صورة عنه)، التقامة من قبل الشركة العامة لصناعة الإطارات بحماه بمواجهة شركة (VIII) الهولندية نتيجة إخلالها في تنفيذ العقد المبرم معها لشراء وتركيب آلة بناء الإطار الخلفي للجرار الزراعي لزوم الشركة العامة لصناعة الإطارات بحماه والنتهي في منطوقه إلى، (( أحقية الإدارة المدعية - باستلام الآلة موضوع الدعوى وتشغيلها بعد أن يتم حسم نسبة ٥٠٪ من القيمة الإجمالية للعقد وتصفية العقد على هذا الأساس ..... )) بحيث تكون هذه النسبة تعادل مبلغ قدره (١.١٧١.٢٥٠) فلوران هولندي، فقط مليون ومائة وأحدى وسبعون ألف ومائتين وخمسون فلوران هولندي لاغير.

نرغب إلى جميع الجهات العامة (( بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠ )) في حال وجود أية ممتلكات أو أموال منقولة وغير منقولة عائدة لشركة (VIII) الهولندية الحجز على استحقاقاتها ضماناً لحقوق الشركة العامة لصناعة الإطارات بحماه وإبلاغها ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة من قبلها لاستيفاء حقوقها أصولاً.

وزارة الإدارة المحلية

دمشق

رقم ٢٠١٥/٦/٩

التاريخ ١٤/١٠/٢٠١٥



رئيس مجلس الوزراء

الدكتور وائل الحلقي

م. شمس الدين محمد الميرزاوي

٥/١٠/٢٠١٥  
السيد شمس الدين محمد الميرزاوي

محافظة حمص

طلال الميرزاوي

إلى كافة الأجهزة المحلية المرتبطة بالمحافظة والوحدات الإدارية للاطلاع و إجراء اللازم وفق مضمونه

الرقم : ٥/١٠/٢٠١٥  
تاريخ : ٢٠١٥ / ١ / ١٤

محافظة حمص

طلال الميرزاوي

عبد

طلال الميرزاوي

صورة إلى :

- السيد وزير الإدارة المحلية بمرجي الاطلاع.
- السيد وزير المالية بمرجي الاطلاع .
- السيد رئيس مجلس المحافظة بمرجي الاطلاع.
- أمين عام المحافظة.
- المدينة الصناعية بحماه: للاطلاع لإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية الخدمات الفنية : للاطلاع لإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية المصالح العقارية: لإجراء اللازم وفق مضمونه .
- مديرية الشؤون المالية بتمتابة .
- مديرية الثقافة والمعلوماتية : لنشره على موقع المحافظة الإلكتروني .
- مديرية الشؤون القانونية: للمتابعة .
- المصنف .